

A/41/16

الأصل : بالإنكليزية
التاريخ : ٢٤/٨/٢٠٠٥



ويبو

المنظمة العالمية للمملكة الفكرية

جنيف

جمعيات الدول الأعضاء في الويبو

سلسلة الاجتماعات الحادية والأربعون

جنيف، من ٢٦ سبتمبر/أيلول إلى ٥ أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٥

إدارة مشروع البناء الجديد

ذكرية الأمانة

أولاً - مقدمة

١ - أوصت لجنة البرنامج والميزانية في دورتها الثامنة التي انعقدت في الفترة من ٢٧ إلى ٢٩ أبريل/نيسان ٢٠٠٥ ببدء مشروع البناء الجديد مرة أخرى بالاستناد إلى وثيقة "اقتراح البرنامج والميزانية للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧" (انظر الأجزاء ١ و ٢ و ٣ و ٥ و ٧ و ٨ من المنشور الويبو رقم WO/PBC/8/INF/1 والوثيقة 360A/PB0607).

٢ - وفي ١٥ أبريل/نيسان ٢٠٠٥، تسلمت الأمانة من مراجع الحسابات الخارجي الصيغة النهائية لتقرير يحمل العنوان "مراجعة مرحلية لحسابات مشروع تشييد المبنى الإداري الجديد وقاعة المؤتمرات - متابعة تقرير مراجعة الحسابات لسنة ٢٠٠٣" (الوثيقة A/41/14). وفي ٢٠ أبريل/نيسان ٢٠٠٥، تسلمت الأمانة أيضاً من مراجع الحسابات الخارجي الصيغة النهائية لتقرير يحمل العنوان "مراجعة الحسابات النهائية لأعمال تجديد المبنى السابق للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية وتحديثه وتوسيعه (الوثيقة A/41/13)". وقد أرسلت الوثائقان إلى جميع الدول الأعضاء في الويبو برسالة معتمدة رقمها C.N. 2522 في ٢٥ أبريل/نيسان ٢٠٠٥ وأتيحتا أيضاً خلال الدورة الثامنة لجنة البرنامج والميزانية التي انعقدت في الفترة من ٢٧ إلى ٢٩ أبريل/نيسان ٢٠٠٥. وفي ٥ أغسطس/آب ٢٠٠٥، تسلمت الأمانة الصيغة النهائية لتقرير يحمل العنوان "مراجعة مرحلية لحسابات مشروع تشييد مبني

إداري جديد وقاعة مؤتمرات - متابعة تقرير مراجعة الحسابات لسنة ٤٢٠٠ (وال المشار إليه فيما يلي بعبارة "المراجعة المرحلية الثالثة" (الوثيقة A/41/15).

٣ - وفي ضوء التقارير الثلاثة، تعلم الأمانة الدول الأعضاء بأنها تعتمد الاستعانة بخدمات هيئة للإدارة الخارجية، حتى يتسع لها استكمال مشروع البناء الجديد مع الاحترام الصارم لما تم تحديه من مهل وتكليف وشروط تتعلق بالجودة.

٤ - وتنتقل هذه الوثيقة بالتفصيل المسائل المتعلقة بالإدارة الخارجية وجاءت تجديداً للمذكرة التي تم توزيعها في الدورة الثامنة للجنة البرنامج والميزانية (التي كانت تحمل عنوان "مذكرة غير رسمية للمكتب الدولي بشأن إدارة مشروع البناء الجديد في ضوء التقريرين اللذين سلمهما المكتب الدولي من مراجع الحسابات الخارجي في ١٥ أبريل/نيسان ٢٠٠٥ على التوالي") والتي يشار إليها أيضاً بعبارة المراجعة المرحلية الثالثة. ومنذ أبريل/نيسان ٢٠٠٥، عقدت الأمانة عدة مشاورات مع مراجع الحسابات الخارجي والمؤسسة العقارية للمنظمات الدولية (FIPOI) بشأن هذا الموضوع.

ثانياً - اختصاصات الإدارية الخارجية

٥ - كما ورد في الفقرة ٤ من المراجعة المرحلية الثالثة (الوثيقة A/41/15)، وضع الأمانة في سنة ٢٠٠٥، بالشراور مع مراجع الحسابات الخارجي والمؤسسة العقارية للمنظمات الدولية (FIPOI)، اختصاصات هيئة الإدارية الخارجية التي تتوي اختياراتها فيما يتعلق بمشروع البناء الجديد.

٦ - وبناء على تلك الاختصاصات، ستكون الإدارية الخارجية مسؤولة على توجيه تنفيذ المشروع بالنيابة عن الويبو، وستسند الويبو إليها تلك المسؤولية بموجب عقد. وستتولى الإدارية الخارجية مسؤولية توثيق المشروع وحساباته وأية تغييرات فيه. ومع ذلك، تحفظ الويبو بسلطة اتخاذ القرارات للموافقة على الخيارات التي تطرحها الإدارية الخارجية وتحديد المقتضيات في ما يخص التكاليف والمهل والامتثال للمواصفات التقنية. وستتولى هيئة الإدارية الخارجية التي سيقع عليها اختيار تمثيل مصالح الويبو إزاء جميع المشاركين في المشروع. وتتخذ القرارات مع الحصول على موافقة مسبقة من الويبو. وتتولى التنسيق مع جميع المشاركين في المشروع وتضع جدول المواعيد الزمنية للاجتماعات وتمسك حسابات المشروع. وترفع تقارير منتظمة إلى مدير المشروع في الويبو وترفع أيضاً تقارير مرحلية إلى لجنة الويبو المعنية بأعمال التشبييد. وستمنح هذه الخطة للإدارية الخارجية السلطة والمصداقية بما يمكنها من إثبات سلطتها إزاء المهندسين التقنيين والمقاول العام. وستكون هيئة الإدارية الخارجية مسؤولة أمام الويبو.

ثالثاً - عملية اختيار هيئة الإدارية الخارجية

٧ - أحاطت الويبو علمًا بجميع التوصيات التي قدمها مراجع الحسابات الخارجي في مراجعته المرحلية الثالثة فيما يتعلق بعملية اختيار هيئة الإدارية الخارجية. وفي سنة ٢٠٠٥، شرعت الأمانة في استعراض شامل لنظامها وإجراءاتها بشأن المشتريات حتى تضمن في المستقبل مراعاة كل المبادئ التالية عند ممارسة وظائف الاقتاء في الويبو: الحصول على أحسن قيمة مقابل الأموال المسددة؛ والإنصاف والانضباط والشفافية؛ ومسابقات فعالة وواسعة النطاق؛ ومصالح الويبو. والهدف من ذلك

الاستعراض النّظر في الجوانب التي أثّرت قلق مراجع الحسابات الخارجي فيما يتعلّق بإجراءات المشتريات المتّبعة في اختيار مؤسسة الخدمات الاستشارية الخارجية في سنة ٢٠٠٢ . والهدف المنشود في هذا الصدد بالتحديد هو الأخذ بتوصيته الرّامية إلى وضع معيار واضح للتقدير قبل طرح أيّة مناقصة.

٨ - وسيتم اختيار الإداره الخارجيه وفقاً للعملية التالية. ستوضع مواصفات المناقصة بمساعدة مراجع الحسابات الخارجي (الفقرة ٢٨ من المراجعة المرحلية الثالثة).

٩ - وعلى الشركات التي ترغب في المشاركة بالمناقصة أن تقدم بعرض مفصّل للتكليف المترتبة على جميع الخدمات على أساس سعر ثابت (لا يتأثر بالتغييرات في تكاليف المشروع). ومن الممكن أن تدعى، بدلاً من ذلك، إلى اقتراح أسعار ل الساعة الواحدة بشرط ألا تتجاوز مبلغاً محدداً. ولا يجوز تجاوز ذلك المبلغ الأقصى إلا في ما يتعلق بالخدمات الإضافية (التي لا تكون مشمولة في المواصفات الأصلية) على أن تطلبها الويبو وتوافق عليها حسب الأصول بالاستناد إلى مجموعة مفصلة من الأسباب المبرّرة للزيادة.

١٠ - ويمكن استيعاب تكلفة الإداره الخارجيه ضمن ميزانية البرنامج ٣١ (البناء الجديد) كما هو مفصّل في اقتراح البرنامج والميزانية للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ (المنشور رقم 360A/PB0607). وبالاستناد إلى المعلومات الواردة أعلاه، من المقدّر أن تتراوح تلك التكلفة بين واحد ونصف بالمائة وأثنين بالمائة من تكلفة البناء.

١١ - ومن المقترح أن تتولى اختيار هيئة الإداره الخارجيه هيئة تحكيم مستقلة تكون مؤلفة من ممثلين عن الدول الأعضاء، ويتم إنشاؤها من بداية عملية الاختيار، وتستفيد من تحليل عدد من الخبراء، بمن فيهم المؤسسة العقارية.

١٢ - ومن المقترح إصدار الدعوة الخاصة بالمناقصة لاختيار هيئة الإداره الخارجيه قبل إصدار دعوة المناقصة المتعلقة بالمقاول العام، لكي تستطيع هيئة الإداره الخارجيه أن تشارك في تقدير عروض المقاول العام وتساعد في التحقق امتنال مشروع عقد المقاول العام لمواصفات المناقصة. ويتمشى هذا الأمر أيضاً مع التوصية المقدمة في المراجعة المرحلية الثالثة.

رابعاً - التنسيق بين الإداره الداخلية والإداره الخارجيه

١٣ - يقتضي ضمان الفعالية في إدارة المشروع، كما أكد على ذلك مراجع الحسابات الخارجي،تعاوناً وثيقاً وتنسيقاً جيداً بين هيئة الإداره الخارجيه والأمانة ولا سيما شعبة المباني التابعة للويبو. ويتبّع من خلال الرسم الهيكلـي الوارد في مرفق هذه الوثيقة الطريقة التي تتويـ الأمانة من خلالـها تنظيم الإشراف على المشروع وإدارته.

١٤ - وسيكون الإشراف الخارجي على المشروع في عهـة الدول الأعضاء من خلال الجمعـية العامة ولجـنة البرنامج والمـيزانية بالإضافة إلى لجـنة الوـيبـو للـتدقيق إذا تـمت الموـافـقة على إـنشـائـها في الجمعـية العامة لـسـنة ٢٠٠٥ . وذلك مـبيـن فيـ الجـزـء الأـعـلـى منـ الرـسـمـ الهـيـكـليـ المرـفـقـ بهـذهـ الوـثـيقـةـ.

-١٥ - أما الإشراف الداخلي على المشروع فيسكون من مسؤوليات الأمانة. وذلك مبين في الإطار المظلل من الرسم الهيكلـي. وستتولى شعبة الويبـو لأعمال التشـيد مسؤولية الإشراف على السياسـة العامة للمشـروع. ويترأس تلك اللجنة نائب المديـر العام وهي مؤلـفة من المراقب والمستشار القـانونـي ومديـرين تـتنفيذـيين ومديـر رئـيسي ومديـر شـعبة المـبـاني. وستـقع مـسـؤولـية الإـشرـاف التقـني عـلـى عـاتـق المـشرف عـلـى المشـروع (مـديـر شـعبة المـبـاني) الـذـي سـيـعـمل بـانتـظام عـلـى تـسيـق عملـه مع فـريـق (الـادـارـة الدـاخـلـية للمـشـروع) مـؤـلف مـن مـمـثـلين عـن مـكـتب المـراـقب وـمـكـتب المستـشار القـانونـي وـإـدارـة الشـؤـون المـالـية وـدـائـرة المشـتـريـات وـالـعـقـود.

١٦- وستحال جميع المناقصات والمشتريات المتعلقة بالمشروع إلى لجنة الويبو لاستعراض العقود. ويرأس تلك اللجنة نائب المدير العام وهي مؤلفة من المراقب والمستشار القانوني ومديرين تنفيذيين ومدير رئيسي. وتكون دائرة المشتريات والعقود ممثلة بصفة مراقب في لجنة استعراض العقود.

١٧- وسيعمل كل من المشرف على المشروع في الويبو (بمساهمة من الإدارة الداخلية للمشروع) وهيئة الإدارة الخارجية على تقديم تقارير دورية إلى لجنة أعمال التشييد حول تقدم المشروع. وستحدد تلك اللجنة موقفها من كل قرار موضوعي حول مسائل محددة منها خصائص المشروع والتكاليف والمهل.

١٨ - وقبل إطلاق المشروع، ستعد الأمانة هيكلاً تنظيمياً تصف فيه بنية الإدارة الداخلية للمشروع. وستحدد فيه الأدوار والمسؤوليات الخاصة بكل جهة.

- ١٩ - أما بنية الإدارة الخارجية للمشروع فهي مبنية في الجزء الأدنى من الرسم الهيكل المرفق بهذه الوثيقة. وستتولى هيئة الإدارة الخارجية التي سيقع عليها الاختيار مهمة الإشراف على المقاول العام والمهندس المعماري والمهندسين التقنيين، بالنيابة عن الويبو. وستعمل بالتنسيق الوثيق مع الإدارة الداخلية للمشروع. وسترفع تقارير دورية إلى لجنة الويبو المعنية بأعمال التشيد.

-٢٠- وعقدت الأمانة خلال الأشهر الماضية عدة اجتماعات مع مدير المؤسسة العقارية للمنظمات الدولية (FIPOI) لبحث إمكانية الاستفادة من مساعدة تلك المؤسسة في رصد التقدّم المحرز في المشروع. وذلك مبين أيضاً في الرسم الهيكل المرفق.

خامساً - عملية اختيار المقاول العام

-٢١- ما أن يقع الاختيار على هيئة الإدارة الخارجية، حتى تبدأ الأمانة عملية المناقضة لانتقاء المقاول العام. ومن المقترح توزيع دعوة لتقديم العروض على نطاق واسع، بما في ذلك الاستعانة بالبعثات الدائمة للدول الأعضاء في جنيف. ومن المعتزم أن تنتظم هيئة تحكيم مستقلة مؤلفة من ممثلين عن الدول الأعضاء جولةً أولى لاختيار الشركات المشاركة. وستحصل هيئة التحكيم المستقلة على تقييمين تفصيين (واحد من هيئة الإدارة الخارجية والآخر من المشرف على المشروع في الويبو) وربما أيضاً على مشورة المؤسسة العقارية للمنظمات الدولية. ثم ستدعى الشركات الفائزة في الجولة الأولى إلى تقديم عروضها.

-٢٢ - ومن المقترح أن يكون مشروع العقد المزمع إبرامه مع المقاول العام الفائز محل فحص مسبق تجريه اللجنة المعنية بأعمال التشيد.

-٢٣ - وينبغي أن تكون التكفلة المذكورة في العروض عبارة عن سعر ثابت يمكن التفاوض عليه حسب الضرورة مع من يتقىم بأدئي العروض، وفقاً للممارسات المتتبعة في المؤسسة العقارية الآنف ذكرها.

-٢٤ - ومن المقترح إجراء تقييم تقني لعروض المقاولين العامين ينفذه المشرف على المشروع في الويبو من جهة وهيئة الإدارة الخارجية من جهة ثانية.

-٢٥ - وتتولى اختيار العروض الواردة من المقاولين العامين هيئة التحكيم المستقلة المذكورة أعلاه.

سادساً - مراجعة إجراءات الويبو الإدارية وتحسينها

-٢٦ - مراعاة لتوصيات مراجع الحسابات الخارجي في التقارير المشار إليها أعلاه، شرعت الويبو أيضاً في مراجعة إجراءاتها الإدارية. ومن المرتقب أن يضمن تنفيذ عملية المراجعة مراعاة جميع المتطلبات المبنية في تقريري مراجع الحسابات الخارجي بشأن التنسيق والتوثيق والموثوقية وجودة المعلومات والعقود.


سابعاً - إطلاع الدول الأعضاء

-٢٧ - من المعتزم أن يستمر إطلاع الدول الأعضاء بانتظام على التقدم الذي يحرزه المشروع، بالإضافة إلى لجنة البرنامج والميزانية أثناء دوراتها. وستتولى الأمانة إطلاع منسقي المجموعات وفريق عامل مؤقت، إن رغبت الدول الأعضاء في إنشائه، على التقدم الذي يحرزه المشروع.

ثامناً - الخاتمة

-٢٨ - تعتبر الأمانة أن إدارة خارجية من النوع الوارد وصفه في هذه الوثيقة، تعمل باتصال وثيق مع إدارة المشروع الداخلية تحت الإشراف الذي تمارسه لجنة أعمال التشيد على السياسة العامة وبالتعاون الوثيق فيما بين مختلف وحدات العمل في الأمانة وفقاً لهيكل تنظيمي محدد وبالامتثال الصارم للنظام المالي كما تضمنه لجنة استعراض العقود وبصيغة محسنة لإجراءات المشتريات، من شأنه أن يضمن إدارة شفافية وفعالة لتنفيذ المشروع المعدل للبناء الجديد.

-٢٩ - إن جميات الدول الأعضاء في الويبو والاتحادات التي تديرها الويبو مدعوة إلى الإهاطة علماً بمضمون هذه الوثيقة.



* شرط موافقة الجمعية العامة

* * ضمن مدير شعبة المباني ("المشرف على المشروع") وفريق من ممثلي عن مكتب المراقب والمستشار القانوني وإدارة الشؤون المالية ودائرة المشتريات والعقود

** شرط الاتفاق مع المؤسسة العقارية للمنظمات الدولية (FIPOI)